

فهرس المحتويات

مقدمة التحقيق

(٥)

تمهيد (٧)

- المبحث الأول: سيرة المؤلف الشخصية ومسيرته العلمية ٩
- اسمه ونسبته ٩
- مولده ونشأته ٩
- هجرته إلى النجف الأشرف ١١
- هجرته إلى كربلاء المقدسة ١١
- رجوعه إلى النجف الأشرف ١٢
- دروسه العالية ١٢
- أساتذته ١٣
١. الآخوند الخراساني (ت ١٣٢٩ هـ) ١٣
٢. المحقق القوجاني (ت ١٣٣٣ هـ) ١٧
٣. الشيخ ستار الأردبيلي (ت ١٣٣٦ هـ) ١٨
٤. السيد محمد كاظم اليزدي (ت ١٣٣٧ هـ) ١٨
٥. الميرزا محمد تقي الشيرازي (ت ١٣٣٨ هـ) ١٨
٦. شيخ الشريعة الإصفهاني (ت ١٣٣٩ هـ) ١٩

١٩	مشايخه في الحديث
٢٠	تلامذته
٢٥	مما قيل فيه
٢٦	تأليفاته
٢٦	١. رسالة في الترتب
٢٦	٢. الحاشية على شرح المنظومة للسبزواري
٢٦	٣. الحاشية على كتاب الطهارة
٢٦	٤. الحاشية على العروة الوثقى
٢٦	٥. الحاشية على كفاية الأصول
٢٧	طبعتها
٢٧	مخطوطاتها
٢٨	٦. الحاشية على كتاب المكاسب
٢٨	٧. الحاشية على الرسائل الملحقه بالمكاسب
٢٨	٨. الحواشي على الرسائل العمليّة
٢٩	٩. رسالة في الرضاع
٢٩	١٠. قاعدة الميسور ونفي الضرر
٢٩	١١. كتاب الطهارة
٢٩	١٢. كتاب الصلاة ويأتي الكلام عنه بالتفصيل
٢٩	١٣. كتاب الزكاة
٢٩	١٤. الفوائد الرجاليّة
٣١	١٥. رسالة في الكرّ
٣١	١٦. رسالة في المعنى الحرقّ

فهرس المحتويات	٥٤٧
١٧ . مناسك الحج	٣٢
تقريرات دروسه	٣٢
من إجازاته	٣٣
١ . الإجازة للسيد مرتضى الموسوي الخليلي	٣٣
٢ . الإجازة للسيد علي نقى النقي اللكنهوي	٣٦
٣ . الإجازة للسيد شهاب الدين المرعشي	٤٠
٤ . الإجازة للسيد أحمد الشهرستاني	٤٣
٥ . الإجازة للسيد يوسف الصفوي الكشميري	٤٦
٦ . الإجازة للشيخ الميرزا محمد الكاظمي الشيرازي	٤٨
سيرته الذاتية	٥٠
وفاته ومدفنه	٥١
رثاؤه	٥٢

المبحث الثاني الكتاب وأهميته

(٥٩)

أهمية الكتاب	٦٠
أبواب الكتاب	٦١
منهجية المؤلف	٦٣
النسخ المعتمدة في تحقيق الكتاب	٦٤
عملنا في التحقيق	٦٧
كلمة الشكر	٦٨
نماذج من النسخ المعتمدة	٧١

كتاب الصلاة

(٧٩)

المقدمة الأولى في أعداد الصلوات (٨٣)

- أعداد ركعات الصلوات الواجبة اليومية ٨٥
- أعداد النوافل اليومية في الحضر والسفر ٨٥
- القول بسقوط الوتيرة في السفر وأدلته ٨٦
١. الأخبار الدالة على أن الصلاة في السفر ركعتان ليس قبلهما ٨٦
٢. خبر الحنّاط الدالّ على الملازمة بين تمامية الفريضة وصلاحيّة النافلة ٨٦
٣. خبر الفضل بن شاذان في العلل ٨٧
٤. مرسل ابن مهزيار ٨٧
٥. الإجماع المنقول من السرائر ٨٨
- القول بعدم سقوط الوتيرة في السفر وأدلته ٨٨
١. الأصل ٨٨
٢. الإطلاقات الدالة على استحباب الوتيرة ٨٨
٣. خبر فقه الرضا ٨٩
٤. خبر الرجاء بن أبي الضحّاك الحاكي لفعل الإمام الرضا × ٨٩
٥. تقييد بعض الأخبار الساقط من النافلة بالنهار ٨٩
٦. الأخبار الدالة على الأمر بصلاة الليل مقابل صلاة النهار ٨٩
٧. إنّ ما استدلّ به على السقوط من الأخبار مختصّ بالرواتب ٨٩
٨. الإجماع المنقول عن الخلاف والأماي ٩٠
٩. قويّة الفضل بن شاذان ٩٠
- أمران ٩١

الأول سقوط نوافل النهار في أماكن التخيير مطلقاً ٩١

الثاني عدم سقوط النوافل بالنسبة إلى المسافر الذي حكمه التمام ٩١

المقدمة الثانية في الوقت

(٩٣)

المقام الأول في وقت الظهرين (٩٥)

الجهة الأولى: عدم صحّة صلاتي الظهرين قبل الزوال ٩٥

الجهة الثانية: دخول وقت الظهر بمجرد الزوال، وفي العصر خلاف ٩٥

الأخبار الدالة على عدم دخول وقت الظهر بمجرد الزوال ٩٦

توجيه الأخبار الدالة على عدم كفاية الزوال بالحمل على التقيّة ٩٧

الاستشهاد بصحیحة أبي خديجة الدالة على أنّ الاختلاف ٩٧

عدم إمكان ترجیح أخبار الزوال سنداً؛ لتواتر الأخبار المعارضة إجمالاً ٩٨

الجمع الدلالي بين الأخبار ٩٨

بيان عدم المنافاة بين وجه الجمع الدلالي وبين الحمل على التقيّة ٩٩

محاولة الجمع بين الأخبار بحمل الأخبار المخالفة على الأفضليّة ومناقشتها ٩٩

أمران ٩٩

الأول أنّ أفضليّة أول الوقت مطلقة تشمل العصر ٩٩

الأدلة على شمول أفضليّة أول الوقت لصلاة العصر ١٠٠

الإشكال باستقرار سيرة النبي ﷺ على التفريق بين الصلاتين ١٠١

محاولة الجمع بين ما دلّ على أفضليّة أول الوقت وسيرة النبي ﷺ ١٠١

مختار المصنّف ١٠١

الثاني أنّ أول الوقت أفضل حتى للمتنبّل ١٠١

ما يدلّ على أفضليّة أول الوقت حتى للمتنبّل ١٠١

- الجهة الثالثة في أن أول الوقت مختص بالظهر أو هو وقت مشترك؟ ١٠٢
- دعوى الإجماع على الاختصاص ١٠٢
- دليل الاشتراك ١٠٢
- دليلان على الاختصاص ١٠٢
- الدليل الأول مرسل داود بن فرقد ١٠٣
- مناقشة القائل بالاشتراك ١٠٣
- أ. المناقشة بإرسال السند ١٠٣
- دعوى جابريّة عمل المشهور، أو رواية ابن فضال عن داود وجوابها .. ١٠٣
- ب. المناقشة بعدم دلالة المرسل على الاختصاص أصلاً، أو تقديم ١٠٤
- تقريب عدم دلالة المرسل على الاختصاص أصلاً ١٠٤
- مناقشة المصنّف لتقريب عدم الدلالة أصلاً ١٠٥
- بيان تقديم أخبار الاشتراك لأظهرتها ١٠٦
- التقريب الأول للأظهرية ١٠٦
- مناقشة المصنّف للتقريب الأول ١٠٧
- التقريب الثاني للأظهرية ١٠٨
- مناقشة التقريب الثاني ١٠٨
- الحاصل عدم تمامية المناقشة في دلالة المرسل ١٠٩
- الدليل الثاني ما حكاه في الحدائق عن العلامة في مختلف الشيعة ١٠٩
- الإيراد على دليل العلامة بعدم صحّته في حال الغفلة ١١٠
- حكاية جواب العلامة على الإيراد ١١٠
- مناقشة المصنّف للجواب المحكي ١١٠
- توجيه المحقق الهمداني للجواب المحكي عن العلامة ١١٠

إيرادات المحقق الهمداني على توجيهه	١١١
إشكالات المصنّف على أصل توجيه المحقق الهمداني لجواب العلامة	١١٢
الحاصل عدم تمامية الدليل وتوجيهه	١١٣
مختار المصنّف في المسألة	١١٣
تنبيهات	١١٣
التنبيه الأول في تعيين الأصل العملي	١١٣
التنبيه الثاني في تعيين مقدار الوقت المختصّ على القول بالاختصاص	١١٤
مختار المصنّف أنّه مقدار أربع ركعات	١١٥
التنبيه الثالث في أنّ المعيار في مقدار أربع ركعات على التقدير أو على الفعل ...	١١٦
التنبيه الرابع في ثمرة القولين في أوّل الوقت وآخره	١١٧
مواضع ظهور الثمرة في أوّل الوقت	١١٧
ثلاثة مواضع لظهور الثمرة في آخر الوقت	١١٨
تحقيق المصنّف في ثمرة الخلاف في فروض آخر الوقت	١٢٠
التنبيه الخامس في أنّه لا ثمرة للنزاع فيما إذا بقي إلى الغروب مقدار خمس ...	١٢١
التنبيه السادس في أنّه لا ثمرة للنزاع أيضاً لو بقي إلى الغروب مقدار خمس ...	١٢١
التنبيه السابع في أنّه لا ثمرة أيضاً لو كان مسافراً وبقي للغروب مقدار أربع ...	١٢٢
رأي المصنّف في ثمرة القولين في آخر الوقت	١٢٣
الجهة الرابعة في امتداد وقت الظهرين إلى الغروب للمختار	١٢٣
الأقوال الأخرى في المسألة	١٢٣
عدم جريان الاستصحاب الموضوعي في الشكّ في قصر الوقت وطوله ...	١٢٤
الأدلة على امتداد وقت الظهرين إلى الغروب	١٢٥
الأخبار الدالة على امتداد وقت الظهرين	١٢٥

- الأخبار الدالة على عدم امتداد وقت الظهرين إلى الغروب للمختار ١٢٦
- الإشكالات على أخبار عدم الامتداد ١٣٢
- تحقيق المصنّف ١٣٤
- شروط تقديم المقيّد على المطلق ١٣٤
- تفصيل الجواب عن الأخبار الدالة على عدم امتداد وقت الظهرين ... ١٣٦
- حاصل رأي المصنّف ١٤٠
- الجهة الخامسة في المراد من بلوغ ظل الشيء مثله ومثليه ١٤٠
- مختار المصنّف ودليله ١٤١
- ما يرد على بقية الوجوه ١٤٢
- ما استدلّ به للمشهور ١٤٢
- الإشكالات التي أُوردت على الأخبار التي استدلّ بها للمشهور وجوابها ١٤٣
- دعوى أنّ المراد من القامة والقامتين في الأخبار هو الذراع والذراعان ١٤٤
- مناقشة المصنّف ١٤٤
- حاصل رأي المصنّف في أخبار القامة والقامتين ١٤٦
- ما استدلّ به الشيخ في التهذيب ١٤٦
- ما يرد على ما استدلّ به الشيخ ١٤٧
- الجهة السادسة في علائم الزوال ١٤٧
٢. ميل الظلّ عن خطّ نصف النهار إلى ناحية المشرق ١٤٨
- إشكال صاحب الجواهر على علاميّة ميل الظلّ عن خطّ نصف النهار ... ١٤٨
- جواب المصنّف عن إشكال صاحب الجواهر ١٤٩
٣. الأقدام ١٥٠
- علاميّة الأقدام تقرّبيّة ١٥١

فهرس المحتويات ٥٥٣

اختصاص هذه العلامة بالعراق ١٥١

٤. ميل الشمس إلى الحاجب الأيمن لمن يستقبل القبلة ١٥٢

الدليل على علامة ميل الشمس ١٥٣

المقام الثاني في وقت المغرب والعشاء

(١٥٥)

الجهة الأولى عدم دخول وقت المغرب والعشاء قبل المغرب ١٥٥

الجهة الثانية تحقق وقت المغرب بمجرد الغروب ١٥٥

الجهة الثالثة الكلام في اختصاص المغرب بأول الوقت والعشاء بآخره ... ١٥٥

الجهة الرابعة دخول وقت العشاء بمجرد الغروب أو بعد ثلاث ركعات ... ١٥٥

الأخبار المنافية لذلك ١٥٧

١. ما دلّ على عدم جواز تأخير العشاء عن اشتباك النجوم ١٥٧

٢. ما دلّ على أنّ أول وقت العشاء عند سقوط الشفق ١٥٧

حل أخبار الشفق على التقيّة ١٥٨

٣. ما دلّ على جواز تعجيل العشاء قبل سقوط الشفق لسفر أو عذر ١٥٨

بيان عدم صلاحية الأخبار المنافية للمختار للمعارضة ١٥٩

الجهة الخامسة يمتدّ وقت العشاءين إلى نصف الليل اختياراً ١٦٠

طوائف الأخبار في وقت المغرب ١٦١

أ. الأخبار الدالة على أنّ للمغرب وقتاً واحداً ١٦١

ب. الأخبار الدالة على أنّ آخر وقت المغرب سقوط الشفق ١٦٢

ج. مرسلّة الكافي ١٦٣

د. خبر عبد الله بن سنان ١٦٣

هـ. ما دلّ على لعن من آخر المغرب عن اشتباك النجوم ١٦٤

- و. ما دلّ على جواز التأخير عن الشفق في السفر أو لعلّة ١٦٤
- ز. ما دلّ على جواز تأخير المغرب في الحضر بلا علة ١٦٥
- أجوبة المجوّزين عن أخبار المنع ١٦٦
- القول بامتداد وقت العشاءين إلى الفجر واحتمالاته ١٦٩
- الأوّل الامتداد المطلق ١٦٩
- الثاني الامتداد مطلقاً مع الإثم في تأخير غير المعذور ١٧١
- الثالث الامتداد لخصوص المعذور ١٧١
- الرابع الامتداد لخصوص الأعذار الواردة في الأخبار ١٧٢
- الخامس الامتداد لخصوص النائم والساهي ١٧٣
- السادس الفوت مطلقاً ١٧٣
- الجهة السادسة في أنّ الغروب هو استتار القرص أو زوال الحمرة؟ ١٧٣
- دعوى مطابقة القول بزوال الحمرة لأصالة عدم دخول الوقت ١٧٣
- المدار في زوال الحمرة ربع الفلك أو ناحية المشرق ١٧٤
- الملاك استتار القرص أو ذهاب الضوء ١٧٤
- تواتر الأخبار الدالة على أنّ غروب الشمس هو استتارها ١٧٥
- أدلة القول بأنّ الغروب يتحقّق بزوال الحمرة ١٧٥
- ١- خبر محمد بن عليّ ١٧٥
- ٢- صحيحة إسماعيل بن همام ١٧٦
- ٣- صحيح بكر بن محمد الأزديّ ١٧٦
- ٤- صحيح زرارة ١٧٧
- ٥- خبر أبان ١٧٧
- ٦- موثّق عبد الله بن وضّاح ١٧٧

- ٧- خبر جارود ١٧٨
- ٨- موثق يعقوب بن شعيب ١٧٩
- ٩- موضعان من الفقه الرضوي ١٨٠
- ١٠- مرسله ابن أبي عمير ١٨٠
- ١١- خبر محمد بن شريح ١٨١
- ١٢- موثق عمار ١٨١
- ١٣- مرسل أحمد ابن أشيم ١٨١
- ١٤- موثق يونس ابن يعقوب ١٨٢
- ١٥- موثق آخر ليونس بن يعقوب ١٨٢
- ١٦- خبر أبان بن تغلب ١٨٣
- ١٧- خبر القاسم ابن عروة ١٨٣
- أجوبة القائلين باستتار القرص عن أخبار زوال الحمرة ١٨٤
- أجوبة القائلين بزوال الحمرة عن أخبار استتار القرص ١٨٦
- رأي المصنّف ١٩٠
- على القول بزوال الحمرة هل يمتدّ وقت الظهرين إليه أم إلى الغروب ١٩٠

المقام الثالث في وقت الغداة

(١٩١)

- الجهة الأولى في امتداد وقت الغداة من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس ١٩١
- الجهة الثانية في الملاك في طلوع الشمس ١٩٤
- الجهة الثالثة في أنّ المراد بالفجر الصادق هو الخيط الأبيض المعترض أو يُشترط شيء ١٩٤
- طوائف الأخبار الواردة في بيان الفجر ١٩٥
- عدم المنافاة بين طوائف الأخبار ١٩٧

- الجهة الرابعة في أنّ المراد بالفجر هو نفس الحيط الأبيض أو ١٩٧
- الفجر في الليالي المقمرة ١٩٨
- بيان وقت فضيلة للصلوات الخمس ١٩٩
- في وقت فضيلة الصبح ١٩٩
- مختار المصنّف في آخر وقت فضيلة الصبح ٢٠٢
- في وقت فضيلة العشاء ٢٠٢
- مختار المصنّف ٢٠٣
- في وقت فضيلة المغرب ٢٠٣
- في وقت فضيلة الظهر ٢٠٤
- في وقت فضيلة العصر ٢٠٤

المقام الرابع في وقت الرواتب؛ وفيه أبحاث

(٢٠٧)

- الأوّل في وقت نافلة الظهرين ٢٠٧
- الأمر الأوّل في آخر وقت نافلة الظهرين ٢٠٧
- المشهور امتداد وقت نافلة الظهر إلى ذراع والعصر إلى ذراعين ٢٠٧
- القول الثاني في المسألة انتهاء وقت الأولى إلى المثل والثانية إلى المثلين ٢٠٩
- القولان الثالث والرابع في المسألة ٢١٢
- الأمر الثاني في جواز إتيان نافلة الظهرين قبل الزوال ٢١٣
- استدلال صاحب الجواهر على القول بعدم الجواز ٢١٣
- ذكر صاحب الجواهر الأخبار الدالة على جواز تقديم نافلة الظهرين ٢١٤
- إيرادات صاحب الجواهر على أخبار الجواز ٢١٦
- إيراد المصنّف على إيرادات صاحب الجواهر ٢١٧

الاستدلال على القول بجواز التقديم مع العذر	٢١٨
مختار المصنّف	٢١٨
الأمر الثالث في حكم تأخير النافلة عن الوقت المضروب لها	٢١٨
الأمر الرابع في حكم الإتيان بالنافلة قبل الفريضة بعد مضيّ	٢١٩
أدلة المشهور على مزاحمة النافلة بعد إتيان ركعة منها	٢٢٠
الإشكالات على الاستدلال بموثقة عمّار	٢٢٢
تقييد المشهور المزاحمة بتخفيف النافلة	٢٢٤
المراد من التخفيف	٢٢٤
دليل التخفيف	٢٢٤
البحث الثاني في نافلة المغرب	٢٢٧
الأقوال في المسألة	٢٢٧
تأسيس القاعدة	٢٢٧
أدلة قول المشهور بامتداد وقت نافلة المغرب إلى سقوط الشفق	٢٢٧
التحقيق في عدم شمول أخبار النهي عن التطوّع للمقام	٢٣١
مختار المصنّف في المسألة	٢٣١
حكم الشروع في نافلة المغرب قبل الشفق	٢٣٢
البحث الثالث في نافلة العشاء	٢٣٥
١. مقتضى الأصل	٢٣٥
٢. انتهاء وقت نافلة العشاء	٢٣٥
٣. عدم اعتبار الاتّصال العرفيّ بين نافلة العشاء وفريضتها	٢٣٦
٤. البحث عن استحباب جعلها آخر النوافل	٢٣٦
البحث الرابع في وقت نافلة الليل	٢٣٩

- الأمْر الأوّل في بيان أوّل أوقات صلاة الليل ٢٣٩
- الطوائف الدالّة على دخول وقت صلاة الليل قبل الانتصاف ٢٤٠
- مختار المصنّف ٢٤٢
- في تحديد مبدأ وقت صلاة الليل ٢٤٣
- الْعذر المَجوّز لتقديم صلاة الليل ٢٤٣
- طوائف الأخبار الدالّة على عدم دخول وقت صلاة الليل بالانتصاف ... ٢٤٤
- الجمع بين الأخبار ٢٤٥
- الأمْر الثاني في أنّه كلّما قرب من الفجر كان أفضل ٢٤٦
- الأمْر الثالث هل الأفضليّة تشمل جميع صلاة الليل أو خصوص الشفع ٢٤٦
- هل الأفضليّة تكون باستحباب تفريق صلاة الليل إلى ثلاثة أوقات؟ ... ٢٤٧
- مختار المصنّف ٢٤٩
- الأمْر الرابع في أفضليّة القضاء على التقديم ٢٥٠
- معنى أفضليّة القضاء ٢٥٠
- الأمْر الخامس في امتداد وقت صلاة الليل إلى الفجر الصادق ٢٥١
- إذا طلع الفجر وقد شرع بصلاة الليل ٢٥٢
- القسم الأوّل أن يكون قد صلّى أربع ركعات ٢٥٢
- مستند التخفيف في الباقي ٢٥٤
- القسم الثاني أن لا يكون قد صلّى أربع ركعات قبل الفجر ٢٥٥
- الأخبار الدالّة على عدم مرجوحيّة صلاة الليل بعد الفجر ٢٥٥
- وجه الجمع بين الأخبار ٢٥٦
- الأمْر السادس لو خاف ضيق وقت نافلة الليل فأوتر وانكشف الخطأ ٢٥٨
- المقام الأوّل هل يلزم إعادة الوتر؟ ٢٥٨

المقام الثاني في جواز العدول من ركعتي الفجر إلى صلاة الليل	٢٦٠
الأمر السابع في تحديد أوّل الليل وآخره لتحديد منتصفه	٢٦١
القول بامتداد الليل إلى طلوع الشمس ومستنده	٢٦١
مناقشة دليل الامتداد إلى طلوع الشمس	٢٦٢
الحاصل عدم تمامية دلالة الأخبار على الامتداد إلى طلوع الشمس	٢٦٤
البحث الخامس في وقت ركعتي الفجر	٢٦٥
طوائف الأخبار الواردة في نافلة الفجر	٢٦٥
وجه الجمع بين طوائف الأخبار	٢٦٨
حاصل رأي المصنّف في نافلة الفجر	٢٦٨
تحديد آخر وقتها	٢٦٩
مختار المصنّف في آخر وقتها	٢٧٠
استحباب إعادتها إذا أتى بها ليلاً في الجملة	٢٧٠
البحث السادس في حكم النافلة في وقت الفريضة	٢٧٣
الموضع الأوّل النافلة في وقت الفريضة اليومية	٢٧٣
تأسيس الأصل	٢٧٤
الأخبار الدالة على المنع	٢٧٤
الكلام في مقامين	٢٧٦
١. بيان المراد من وقت الفريضة والمراد من النافلة	٢٧٦
٢. بيان المراد من النهي	٢٧٧
الأخبار المنافية للمنع	٢٧٧
معنى الكراهة أولوية الابتداء بالفريضة	٢٨٢
الموضع الثاني التّفّل في وقت الفريضة اليومية بعد أدائها	٢٨٢

- الموضع الثالث التنفل لمن عليه قضاء فريضة يومية ٢٨٣
- أدلة المنع ٢٨٣
- الأخبار الدالة على المنع ٢٨٤
- رأي المصنّف ٢٨٨
- الأخبار الدالة على الجواز ٢٨٩
- الموضع الرابع التنفل لمن عليه فريضة غير اليومية وقضائها ٢٩٠
- بعض فروع نذر النافلة على القول بحرمة التنفل لمن عليه حاضرة أو فائتة ٢٩١

المقام الخامس الكلام في أحكام المواقيت

(٢٩٣)

- المسألة الأولى في حكم الأعذار المانعة عن الصلاة أداءً وقضاء ٢٩٣
- جهات البحث ٢٩٣
- الأولى حصول أحد الأعذار بعد مضي مقدار من الوقت ٢٩٣
- الثانية ارتفاع العذر في الأثناء ٢٩٤
- الثالثة ارتفاع العذر في آخر الوقت ٢٩٥
١. حكم الأداء ٢٩٥
- أخبار قاعدة (من أدرك ركعة) ٢٩٥
- عدم تمامية قاعدة (من أدرك ركعة) ٢٩٦
٢. حكم القضاء ٢٩٧
- المسألة الثانية إذا بلغ الصبي أثناء الوقت حال الصلاة أو بعدها ٣٠١
- أدلة عدم إجزاء عبادة الصبي ٣٠١
- مختار المصنّف إجزاء عبادة الصبي ٣٠٣
- لو اعتقد عدم البلوغ أو شك فيه واستصحب العدم ثم بان خطؤه ٣٠٦

فهرس المحتويات	٥٦١
في شرعية أفعال الصبي	٣٠٦
المسألة الثالثة في الاكتفاء بالظن بدخول الوقت	٣٠٨
جهات البحث	٣٠٨
الجهة الأولى في الاكتفاء بالظن المطلق مع التمكن من العلم أو الظن	٣٠٨
أدلة عدم الاكتفاء	٣٠٨
أدلة جواز الاكتفاء بالظن المطلق	٣١٠
الجهة الثانية في الظنون الخاصة بدخول الوقت	٣١٣
١. البينة	٣١٣
٢. خبر العدل	٣١٤
٣. خبر الثقة	٣١٤
٤. الأذان	٣١٤
الأخبار الواردة في الاعتماد على الأذان	٣١٤
حاصل رأي المصنف	٣١٨
٥. صياح الديك	٣١٨
الجهة الثالثة في الاكتفاء بالظن المطلق عند عدم التمكن من العلم والعلمي	٣٢٠
رأي المصنف	٣٢٣
الجهة الرابعة حكم الدخول في الصلاة بلا حجة أو معها	٣٢٣
صور الدخول بالصلاة بلا حجة	٣٢٣
صور الدخول بالصلاة مع حجة	٣٢٣
المسألة الرابعة في اعتبار الترتيب في القضاء	٣٣١
الأدلة على اشتراط الترتيب	٣٣١
١. ما حكى من فعل النبي ﷺ يوم الخندق	٣٣١

٢. صحيح زرارة ٣٣١
٣. ذيل صحيحة زرارة ٣٣٤
٤. رواية جميل عن الإمام الصادق عليه السلام ٣٣٥
٥. صحيح محمد بن مسلم ٣٣٧
٦. صحيح آخر لزرارة ٣٣٧
٧. النبوي «مَنْ فاتته فريضة فليقضها كما فاتته» ٣٣٨
٨. صحيح أبي بصير ٣٣٩
- حاصل رأي المصنّف ٣٤٠
- في سقوط الترتيب مع الجهل به أو عدم السقوط ٣٤٠
- عدم وجوب الترتيب بين قضاء غير اليومية من الفرائض ٣٤٢
- هل يجب العدول من اللاحقة إلى السابقة لو تذكّر في الأثناء؟ ٣٤٢
- مختار المصنّف عدم الدليل على مشروعية العدول من فاتئة إلى مثلها ٣٤٤
- هل يصحّ العدول فيما إذا كانت الفائتة أكثر من صلاتين؟ ٣٤٥
- هل يعتبر في العدول صحّة المعدول عنه؟ ٣٤٥
- تعيين محلّ العدول ٣٤٦
- إذا تجاوز محلّ العدول ٣٤٧
- المسألة الخامسة في الأوقات الخمسة التي يُكره فيها الصلاة ٣٤٨
- الأولى الأقوال في الكراهة ٣٤٨
- الأخبار الدالّة على الكراهة ٣٤٨
- وجوه حمل الأخبار على الكراهة ٣٥٢
- حمل الأخبار على التقيّة ٣٥٤
- الأقوى عدم الكراهة ٣٥٤

فهرس المحتويات ٥٦٣

تنبيهات ٣٥٤

١. هل الكراهة تعمّ مطلق النافلة؟ ٣٥٤

٢. عدم كراهة التنفّل عند قيام الشمس يوم الجمعة ٣٥٥

٣. عدم شمول الكراهة للفريضة المعادة جماعة استحباباً ٣٥٥

٤. في تعيين أوقات الكراهة على القول بها ٣٥٦

٥. المراد بالكراهة كراهة الاشتغال لا كراهة الشروع ٣٥٧

المسألة السادسة هل يستحبّ تعجيل قضاء النوافل، أو يستحبّ المائلة ٣٥٨

الأخبار الدالة على استحباب المائلة ٣٥٨

دعوى حلّ الأخبار على التقيّة وجوابها ٣٥٩

دعوى إعراض المشهور عنها وجوابها ٣٦٠

رأي المصنّف استحباب المائلة ٣٦٠

المسألة السابعة في مستثنيات الحكم بأفضليّة أوّل الوقت ٣٦١

١. المغرب والعشاء لمن أفاض من عرفات ٣٦١

٢. العشاء مطلقاً حتى يسقط الشفق ٣٦١

٣. أفضليّة التأخير للمتنفّل ٣٦٢

٤. تأخير المستحاضة التي وظيفتها الاغتسال للظهر والمغرب ٣٦٢

حاصل رأي المصنّف في المستثنيات ٣٦٢

المسألة الثامنة في فروع الترتيب بين الظهرين والعشاءين ٣٦٤

الجهة الأولى اختصاص وجوب الترتيب بسعة الوقت ٣٦٤

الجهة الثانية اختصاص الترتيب بغير مورد العذر ٣٦٥

الجهة الثالثة ما لو ارتفع العذر في الأثناء ٣٦٧

١. في وجوب العدول في الجملة ٣٦٧

٢. عدم الفرق بين أوّل الوقت وبعده في وجوب العدول ٣٦٨
٣. في بيان محلّ العدول ٣٦٩
٤. في صحّة المأْتى به عمّا نواه بعد تجاوز محلّ العدول ٣٧٠
٥. في أنّ العدول على خلاف القاعدة ٣٧٠
- بيان موارد ثمرة النزاع ٣٧٠

المقدمة الثالثة في القبلة

(٣٧٣)

البحث الأوّل في ماهيّة القبلة وفيها جهات من الكلام (٣٧٥)

- الجهة الأولى في معنى القبلة لغةً وشرعاً ٣٧٥
- الجهة الثانية في تعيين مصداق القبلة ٣٧٥
- الأقوال في المسألة ٣٧٥
- أدلة القول الأوّل والثاني ٣٧٦
- أدلة القول الرابع ٣٧٧
- رأي المصنّف ٣٨٠
- استدلال الشيخ الطوسي على التفصيل ٣٨٠
- الإشكالات التي أوردت على دليل الشيخ وجوابها ٣٨١
- المعاني المحتملة لجهة القبلة ٣٨٣
١. المحاذاة الحقيقيّة ٣٨٤
٢. المحاذاة العرفيّة ٣٨٤
٣. السمت الذي فيه الكعبة ٣٨٤
٤. الصورة السابقة من غير فرق بين الانطباقين ٣٨٦
- الأدلة على التفسير الرابع ٣٨٦

أخبار علامية الجدي للقبلة وعدم معارضتها للإطلاقات	٣٨٧
٥. أن تكون القبلة تمام الخطّ الواقع في طرف الكعبة	٣٨٩
أدلة المعنى الخامس	٣٨٩
مختار المصنّف	٣٩١
أمور	٣٩٢
١. عدم جواز استقبال الحجر	٣٩٢
الأدلة على أنّ الحجر كان من البيت	٣٩٣
مناقشة الأدلة	٣٩٤
وكيف كان فقد استُدلّ للأوّل	٣٩٥
٢. هل المعتبر استقبال تمام أجزاء المصلّي أو يكفي المعظم	٣٩٥
أدلة لزوم الاستقبال بجميع البدن	٣٩٥
بيان المراد من معظم البدن	٣٩٧
٣. حكم الصلاة في جوف الكعبة	٣٩٧
القسم الأوّل صلاة الفريضة اضطراراً	٣٩٧
القسم الثاني صلاة الفريضة اختياراً	٣٩٨
الأخبار الواردة في الصلاة في جوف الكعبة	٣٩٩
وجه الجمع بين الأخبار	٤٠٢
مختار المصنّف	٤٠٣
القسم الثالث صلاة النافلة	٤٠٣
عدم مشروعية النافلة في جوف الكعبة	٤٠٣
عدم استحباب النافلة في جوف الكعبة	٤٠٤
٤. حكم الصلاة في سطح الكعبة	٤٠٤

- ٤٠٤ مختار المصنّف
- ٤٠٦ الأقوى كراهة الصلاة المكتوبة في جوف الكعبة وسطحها
- ٤٠٦ ٥. صحّة الصلاة مستقبلاً باب الكعبة
- ٤٠٦ ٦. القبلة هي فضاء الكعبة لا البنية
- ٤٠٧ في تحديد قبلة أهل أمريكا
- ٤٠٧ ٧. لو استطال صفّ المأمومين في المسجد الحرام
- ٤٠٨ ٨. في قول المحقّق بلزوم توجّه أهل كلّ إقليم إلى سمت الركن
- ٤٠٨ ٩. هل المدار على علامات أهل الهيئة أو العلامات الشرعيّة؟
- ٤٠٩ الأخبار الواردة في علامات القبلة
- ٤١٣ ١٠. علامات القبلة لأهل العراق
- ٤٢٠ أقسام البلد إذا لوحظ بالنسبة إلى مكّة المكرّمة
- ٤٢١ ١١. في التياسر لأهل العراق
- ٤٢٢ الأخبار الواردة في التياسر
- ٤٢٣ التياسر مستحبّ لأهل العراق
- ٤٢٤ الإشكالات الواردة على هذا الحكم الاستجابيّ
- ٤٢٨ حاصل رأي المصنّف في التياسر
- ٤٢٨ هل الحكم مختصّ بالعراقيّ؟

البحث الثاني في أحكام المستقبل (بالكسر)

(٤٢٩)

- ٤٢٩ المقام الأوّل في وجوب معرفة القبلة
- ٤٣٠ المقام الثاني في بيان ما يشخص به سمت القبلة وبيان مرتبته
- ٤٣١ ١. الأمارات المفيدة للعلم بسمت القبلة

٢. الظنّ المطلق بسمت القبلة	٤٣١
٣. الأمارات الشرعيّة	٤٣٦
الحاصل في ما يشخص به القبلة	٤٤٠
تنبيهات	٤٤١
١. في مراتب التشخيص	٤٤١
٢. في تعارض الأمارتين على القبلة	٤٤١
٣. في وجوب تشخيص القبلة كفاية في البلاد والقرى	٤٤٢
المقام الثالث في حكم المتحرّر الفاقد للعلم والعلميّ والظنّ بجهة القبلة	٤٤٢
أدلة القول بوجوب الصلاة إلى أربع جهات	٤٤٣
١. قاعدة الاشتغال	٤٤٣
٢. الأخبار	٤٤٦
مناقشة الاستدلال بالأخبار	٤٤٦
أدلة القول بأنّه يصليّ صلاة واحدة كيف يشاء	٤٤٧
١. صحيح معاوية بن عمّار	٤٤٧
الإشكالات الواردة على الاستدلال بصحيحة معاوية	٤٤٨
٢. مرسل ابن أبي عمير	٤٤٩
٣. صحيح زرارة ومحمد بن مسلم	٤٤٩
الإشكالات التي أوردت على الاستدلال بمرسل ابن أبي عمير	٤٤٩
إبطال القول بالعمل بالقرعة	٤٥٠
إبطال القول بلزوم الصلاة إلى ثلاث جهات	٤٥٠
مختار المصنّف	٤٥٠
ما يتفرّع على القول بلزوم الصلاة إلى أربع جهات	٤٥٠

١. هل يلزم تقابل الجهات الأربع؟ ٤٥٠
٢. عدم لزوم توافق الجهات بين الظهر والعصر، وكذا بين المغرب ٤٥٠
٣. عدم الشروع في محتملات العصر قبل الفراغ من محتملات الظهر ٤٥١
٤. وجوب الإتيان بما أمكن لو لم يقدر على الأربع ٤٥٥
- تذنيب ٤٥٦

مسائل

(٤٥٩)

الأولى: في الصلاة على الدابة والمحمل (٤٥٩)

- صور المسألة ٤٥٩
- القسم الأول الصلاة على الدابة اختياراً مع استلزامها لفوات شيء ٤٥٩
١. عدم الفرق بين اليومية وغيرها من الفرائض في الحكم بالبطان ٤٦٠
٢. تعميم الحكم بالبطان لما هو فرض بالطبع مندوب بالعرض ٤٦٠
٣. صحة الإتيان بالنافلة المنذورة على الدابة والمحمل ٤٦٠
- أدلة صحة الإتيان بالنافلة المنذورة على الدابة ٤٦١
- أدلة عدم الصحة ٤٦٢
- القسم الثاني الصلاة على الدابة اضطراراً مع استلزامها لفوات شيء ٤٦٣
- مقتضى القواعد العامة في القسم الثاني ٤٦٣
١. عدم الفرق بين الضرر الشديد والضعيف ٤٦٤
٢. عدم السقوط إلا فيما يلزم منه الحرج دون غيره ٤٦٤
٣. عدم السقوط إلا مع استيعاب العذر للوقت ٤٦٤
- مقتضى الأخبار الخاصة ٤٦٤
- ما يخالف عدم التفرقة بين الضرر الشديد والضعيف ٤٦٤

- ٤٦٥ مناقشة الاستدلال بالأخبار الخاصة
- ٤٦٦ ما يخالف عدم السقوط إلّا في ما يلزم منه الحرج دون غيره
- ٤٦٧ ما يخالف عدم السقوط إلّا مع استيعاب العذر للوقت
- ٤٦٧ القسم الرابع الصلاة على الدابة اضطراراً مع عدم تفويت ما يعتبر فيها
- ٤٦٧ القسم الثالث الصلاة على الدابة اختياراً مع عدم تفويت ما يعتبر فيها
- ٤٦٨ القول بعدم الجواز وأدلّته
- ٤٦٨ ١. إطلاق الأخبار
- ٤٦٩ ٢. قوله تعالى ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾
- ٤٧٠ ٣. قوله ﷺ «جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً»
- ٤٧٠ ٤. دعوى انصراف أدلة الصلاة من حيث المكان إلى المتعارف
- ٤٧١ مختار المصنّف وأدلّته
- ٤٧٢ فروغ
- ٤٧٢ ١. لو علم كون مقدار من خطّ ما بين المشرق والمغرب معلوم المحاذاة
- ٤٧٣ ٢. حكم عدم القدرة على جميع ما بين المشرق والمغرب
- ٤٧٣ ٣. هل يشترط في الصلاة أن لا تكون في مكان معرّض للتلزل
- ٤٧٥ تحقيق المصنّف
- ٤٧٥ صحّة الصلاة في المشاهد المشرفة مع كثرة الازدحام
- ٤٧٦ المسألة الثانية في الصلاة حال المشي
- ٤٧٦ لو دار الأمر بين الركوب والمشي
- ٤٧٧ المسألة الثالثة في الصلاة في السفينة
- ٤٧٨ القول بجواز الصلاة في السفينة اختياراً
- ٤٧٨ الأخبار الدالة على الجواز

- ٤٨٠ الأخبار الظاهرة في المنع
- ٤٨٢ المحاكمات بين طائفتي الأخبار
- ٤٨٣ تحقيق المصنّف
- ٤٨٤ مختار المصنّف
- ٤٨٤ لو تبيّن عدم قدرة المصلّي على استيفاء ما يعتبر في الصلاة في السفينة
- ٤٨٤ لو طرأ العجز عن استيفاء ما يعتبر في الصلاة

البحث الثالث في ما يُستقبل له

(٤٨٧)

- ٤٨٧ الأوّل الصلاة في الجملة
- ٤٨٧ ١. صلاة الجنازة
- ٤٨٧ ما يدلّ على اعتبار الاستقبال فيها
- ٤٨٨ ٢. الصلاة الواجبة أصالةً المندوبة بالعرض
- ٤٨٨ ٣. الصلاة المعادة جماعة
- ٤٨٨ ٤. الصلاة المعادة احتياطاً
- ٤٨٨ ٥. النافلة الواجبة بالعرض بالنذر وشبهه
- ٤٨٨ ٦. صلاة الاحتياط
- ٤٨٩ ٧. صلاة الصبيّ
- ٤٨٩ ٨. قضاء الأجزاء المنسيّة
- ٤٨٩ ٩. سجدة السهو
- ٤٨٩ ١٠. النوافل
- ٤٨٩ الجهة الأولى مقتضى القواعد العامّة
- ٤٩١ أدلّة اعتبار الاستقبال

فهرس المحتويات	٥٧١
أ. قوله تعالى ﴿قُولُوا وُجُوهَكُمْ﴾	٤٩١
ب. سيرة المتشرّعة	٤٩١
ج. التأسّي	٤٩٢
د. صحيح زرارة «لا تعاد الصلاة إلّا من خمسة الطهور،...»	٤٩٢
هـ. صحيح زرارة «لا صلاة إلّا إلى القبلة»	٤٩٣
الإشكالات الواردة على الاستدلال بالصحيح	٤٩٣
إشكال المحقّق الهمداني	٤٩٤
أقسام العموم عند المحقّق الهمداني	٤٩٥
إشكالات المصنّف على كلمات المحقّق الهمداني	٤٩٧
الجهة الثانية في بيان الأخبار الخاصّة	٤٩٩
حاصل المستفاد من الأخبار	٥٠٥
الثاني ممّا يعتبر فيه الاستقبال: الذبح والنحر	٥٠٥
الثالث صلاة الميت ودفنه واحتضاره	٥٠٥

البحث الرابع في أحكام خلل القبلة

(٥٠٧)

المسألة الأولى أقسام الخلل وأحكامها	٥٠٧
١. وقوع الخلل في القبلة عمداً	٥٠٧
٢. وقوع الخلل في القبلة لعذر شرعي	٥٠٧
الصورة الأولى إذا كان الانحراف ما بين اليمين واليسار	٥٠٧
مقتضى القواعد العامة عدم الإعادة مطلقاً	٥٠٨
الأخبار الخاصّة الدالّة على عدم وجوب الإعادة مطلقاً	٥٠٨
قولان آخران في المسألة	٥١٠

- الأول تفصيل صاحب الحقائق بين الوقت وخارجه بالإعادة في الأول ... ٥١٠
- أدلة التفصيل ٥١٠
- مناقشات المصنّف لأدلة صاحب الحقائق ٥١١
- الثاني وجوب الإعادة مطلقاً ٥١٢
- مناقشة المصنّف لدليل الإعادة مطلقاً ٥١٢
- الصورة الثانية إذا كان الانحراف إلى اليمين واليسار أو الدبر ٥١٣
- الأدلة على وجوب الإعادة في الوقت وعدم القضاء في خارجه ٥١٣
- قولان آخران في المسألة ٥١٤
- الأول الإعادة مطلقاً ٥١٤
- ما يمكن الاستدلال به للإعادة مطلقاً ٥١٤
- مناقشة الدليل ٥١٥
- الثاني التفصيل بين الوقت وخارجه في اليمين واليسار والإعادة ٥١٥
- الأدلة على هذا القول ٥١٦
- مختار المصنّف ٥١٨
- الإشكال على التفصيل بين الوقت وخارجه ٥١٨
- جواب الإشكال ٥١٨
- انكشاف الانحراف عن القبلة أثناء الصلاة ٥١٩
- الانحراف إلى ما بين اليمين واليسار ٥١٩
- انكشاف الانحراف إلى اليمين واليسار أو الدبر إذا كان يدرك جميع ٥٢١
- إذا لم يكن يدرك إلا ركعة واحدة على تقدير قطع الصلاة ٥٢١
- إذا كان لا يدرك ركعة على تقدير قطع الصلاة ٥٢٣
- ٤، ٣. وقوع الخلل في القبلة غفلةً أو جهلاً ٥٢٣

فهرس المحتويات ٥٧٣

٥، ٦. وقوع الخلل في القبلة نسياناً لاشتراط الصلاة بالقبلة أو جهلاً ٥٢٥

أمران ٥٢٦

الأول عدم الفرق بين الأعمى والبصير في أحكام الخلل في القبلة ٥٢٦

كلام المحقق في الشرائع في حكم الأعمى في الخلل ٥٢٧

مناقشة المصنّف للمحقّق الحلّي ٥٢٧

الثاني المراد من المشرق والمغرب اليمين واليسار ٥٢٧

الوجه في تفسير المشرق والمغرب باليمين واليسار ٥٢٨

المراد من اليمين واليسار يمين المصلّي ويساره ٥٢٩

المسألة الثانية هل يجب تجديد الاجتهاد في القبلة إذا عرض تزلزل في ظنه الأول ٥٢٩

أنحاء عروض التزلزل على الاجتهاد الأول في القبلة ٥٣٠

المسألة الثالثة لو ظهر خطأ الظنّ بالقبلة ٥٣٢

انكشاف خطأ الظنّ بالظنّ مع كون الانحراف إلى اليمين واليسار أو الدبر ٥٣٣

أدلة صاحب الجواهر على صحّة الأعمال السابقة على طبق الظنّ الأول ٥٣٣

١. الأصل ٥٣٣

٢. قاعدة أجزاء الأمر الظاهريّ ٥٣٤

٣. إنّ نقض الظنّ الأول بالثاني ليس بأولى من العكس ٥٣٤

استدلال المحقق الهمدانيّ على صحّة الأعمال السابقة ٥٣٤

مناقشة استدلال المحقق الهمدانيّ ٥٣٦

رأي الشهيد ومناقشته ٥٣٧

مختار المصنّف ٥٣٧

فرع لو ظنّ بكون جهة قبلة وصلّى إلى خلافها فتبيّن أنّها هي القبلة ٥٣٧

المسألة الرابعة حكم اقتداء أحد المختلفين في القبلة بالآخر ٥٣٨

- المناطق في صحّة الاقتداء صحّة صلاة الإمام صحّة واقعيّة فعليّة ٥٣٨
- الأقوى صحّة الاقتداء إذا كان الاختلاف لا يبلغ اليمين واليسار ٥٣٩
- البطلان من جهة خروج هذا الاقتداء عن هيئة الجماعة المتعارفة ٥٤٠
- فروع ٥٤٠
- الأول انكشاف الخطأ في القبلة في صلاة الميّت ٥٤٠
- الثاني حكم تكميل عدد الجمعة بأحد المجتهدين المختلفين في القبلة .. ٥٤١
- حكم إقامة الجمعة لأحد المختلفين في القبلة فيما دون الفرسخ ٥٤٢
- الثالث حجّة الظنّ في القبلة لغير الصلاة ممّا يُشترط فيه القبلة ٥٤٢
- حكم الذبيحة إذا انكشف الخطأ في القبلة ٥٤٣
- فهرس محتويات الكتاب ٥٤٥